بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

العدد: ٧٤/اتحادية/اعلام/٢٠١٥

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٥/١١/١٧ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية القضاة السادة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي و عبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين عباس أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المدعي : رئيس هيئة النزاهة/اضافة لوظيفته ـ وكيله الموظف الحقوقي (ح . ع . ع).

المدعى عليه : رئيس مجلس النواب – اضافة لوظيفته وكيلاه الموظفان الحقوقيان (س . ط . ي) و (هـ . م . س) .

الادعاء:

ادعى وكيل المدعي في الدعوى المرقمة (٧٤/اتحادية/٢٠١٥) بأنه سبق وان تم تشريع قانون الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة المرقم (١٠ لسنة ٢٠٠٨) وقد نص في الفصل الرابع (الاجراءات) في المادة (٦) الفقرة (٩) (احالة جميع من لم يشمل بقانون الخدمة والتقاعد للعمل في دوائر الدولة ما عدا (الهيئات الرئاسية الثلاث) ومجلس القضاء والوزارات والاجهزة الامنية والخارجية) وكان على مجلس النواب عند تشريع القانون شمول (هيئة النزاهة بما ورد في المادة المذكورة من استثناء كون عمل هيأة النزاهة عمل رقابي مهم لا يقل شأناً عن عمل ما استثني بنص المادة انفاً لا سيما وان العمل الرقابي الذي تقوم به هيأة النزاهة ولما يتوفر فيه من معلومات والدور البارز في مكافحة الفساد والمفسدين يستوجب ان تكون الهيأة من ضمن الجهة المستثناة اضافة الى ان عملها يشمل جميع وزارات ومؤسسات الدولة الامر الذي يجعل مكانتها الحساسة بمستوى خطورة الجهات التي يمنع القانون المذكور العمل فيها لمن يشمل بأحكامه وطلب في الختام الحكم بالزام رئيس مجلس النواب العراقي اضافة لوظيفته بتعديل نص المادة (٦) الفقرة (٩) وشمول هيأة النزاهة بما ورد في الاستثناء وتحميل المدعي (كما جاء في عريضة الدعوى) اضافة لوظيفته كافة الرسوم والمصاريف وبعد تسجيل الدعوى لدى هذه المحكمة وفقاً للفقرة (ثالثاً) من المادة (١) من النظام الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا وبعد استكمال الاجراءات المطلوبة تم تعيين يوم ٢٠١٥/١١/١٧ موعداً للمرافعة وفيه حضر وكيل المدعي ووكيلا المدعى عليه وبعد ان استمعت المحكمة لأقوالهم اكملت تحقيقاتها وافهم ختام المرافعة وتلي القرار علناً.

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان المدعي اقام الدعوى المرقمة (٧٤/اتحادية/٢٠١٥) طالباً فيها الحكم بالزام رئيس مجلس النواب اضافة لوظيفته بتعديل المادة (٦) الفقرة (٩) من قانون الهيئة الوطنية العليا للمساءلة والعدالة المرقم (١٠) (لسنة ٢٠٠٨) وشمول هيئة

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١.٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

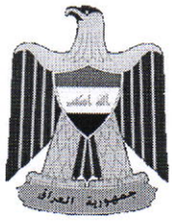

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

العدد: ٧٤/اتحادية/اعلام/٢٠١٥

النزاهة بما ورد فيها من استثناء حيث ان عمل هيئة النزاهة عمل رقابي مهم لا يقل شأناً عن عمل ما استثني بالمادة انفاً ونصها ((احالة جميع من لم يشمل بقانون الخدمة والتقاعد للعمل في دوائر الدولة ما عدا (الهيئات الرئاسية الثلاث ومجلس القضاء والوزارات والاجهزة الامنية والخارجية))) ولدى الرجوع الى اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا المنصوص عليها في المادة (٤) من قانونها المرقم (٣٠) لسنة (٢٠٠٥) والمادة (٩٣) من دستور جمهورية العراق وجد ان ليس من بينها تعديل القوانين المشرعة من قبل مجلس النواب (موضوع هذه الدعوى) الا اذا كان فيها خرق للدستور ، وان ما ورد في النص موضوع الدعوى خيار تشريعي أتجه اليه مجلس النواب حسب صلاحيته التشريعية و بإمكان المدعي اضافة لوظيفته الطلب من السلطة التنفيذية (رئيس الجمهورية او مجلس الوزراء) تقديم مشروع قانون الى مجلس النواب يتضمن التعديل المطلوب في عريضة الدعوى مع مبرراته كما تقضي به المادة (٦٠/اولاً) من الدستور لذا تكون الدعوى فاقدة لسندها القانوني من حيث عدم الاختصاص قرر الحكم برد دعوى المدعي اضافة لوظيفته وتحميله الرسوم والمصاريف واتعاب وكيلي المدعى عليه اضافة لوظيفته الموظفين الحقوقيين (س . ط . ي) و (هـ . م . س) مائة الف دينار يقسم بينهما بالتساوي حكماً حضورياً وبالاتفاق باتاً وفقاً لأحكام المادة (٩٤) من الدستور وافهم علناً في ٢٠١٥/١١/١٧.

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو أكرم احمد بابان	العضو أكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

المصادقة القضائية

المحكمة الاتحادية العليا . العراق . بغداد . حي الحارثية . موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١.٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com